

Distr.
GENERAL

E/CN.17/1994/11
14 April 1994
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة التنمية المستدامة

الدورة الثانية

١٦ - ٢٧ أيار/مايو ١٩٩٤

البند ٥ من جدول الأعمال المؤقت*

التعليم، والعلم، ونقل التكنولوجيات السليمة بيئياً،
والتعاون وبناء القدرات

تقرير الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص الذي ينعقد
فيما بين الدورات والمعني بنقل التكنولوجيا والتعاون

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	١ - ٦	مقدمة
٤	٧ - ٢٠	أولاً - تقييم الحالة والاتجاهات الراهنة فيما يتعلق بنقل التكنولوجيا السليمة بيئياً والتعاون
٧	٢١ - ٣١	ثانياً - تحسين الوصول الى المعلومات المتعلقة بالتكنولوجيا السليمة بيئياً
٧	٢١ - ٢٩	ألف - ملاحظات عامة
٩	٣٠ - ٣١	باء - مقترحات بشأن تدابير وآليات تحسين الوصول الى المعلومات عن التكنولوجيات السليمة بيئياً

المحتويات (تابع)

الصفحة	الفقرات
١١	ثالثا - القدرات المؤسسية وبناء القدرات ٣٢ - ٣٧
١١	ألف - ملاحظات عامة ٣٢ - ٣٥
	باء - مقترحات بشأن تدابير وآليات تعزيز الجهود المبذولة لبناء القدرات ٣٦ - ٣٧
١٥	رابعا - الترتيبات المالية والشراكة التكنولوجية ٣٨ - ٤٥
١٥	ألف - ملاحظات عامة ٣٨ - ٤٣
١٧	باء - مقترحات بشأن تدابير وآليات تحسين تمويل التكنولوجيا ٤٤ - ٤٥
١٨	خامسا - مسائل أخرى ٤٦ - ٤٨
١٨	سادسا - المسائل التنظيمية ٤٩ - ٥٦
١٨	ألف - افتتاح الدورة ومدتها ٤٩ - ٥٢
١٩	باء - الحضور ٥٣
١٩	جيم - انتخاب الأعضاء ٥٤
١٩	دال - جدول الأعمال وتنظيم الأعمال ٥٥
١٩	هاء - الوثائق ٥٦

المرفقات

٢٠	الأول - الحضور
٢٤	الثاني - جدول الأعمال
٢٥	الثالث - قائمة بالوثائق التي عرضت على الفريق العامل في دورته الأولى

مقدمة

١ - قررت لجنة التنمية المستدامة، في دورتها الأولى، إنشاء فريق خبراء عامل مفتوح العضوية مخصص ينعقد فيما بين الدورات، تتولى الحكومات المعنية تسمية أعضائه لكي يتولى بمزيد من التفصيل دراسة المسائل المتعلقة بنقل التكنولوجيات السليمة بيئياً، على النحو الوارد في الفصل ٣٤ من جدول أعمال القرن ٢١ (انظر E/1993/25/Add.1، الفصل الأول، الفقرة ٥٠). وتمشيا مع قرار اللجنة، من المتوقع أن يناقش الفريق العامل هذه المسائل في سياق شامل لعدة قطاعات وفيما يتصل بالقطاعات الخمسة قيد نظر اللجنة في دورتها الثانية، وهي الصحة، والمستوطنات البشرية، والمياه العذبة، والمواد الكيميائية السمية، والنفايات الخطرة.

٢ - واستندت المناقشة التي أجراها الفريق العامل الى تقرير الأمين العام (E/CN.17/ISWG.1/1994/2) وغيره من الوثائق الرسمية. ويستفيد هذا التقرير أيضا من المساهمات الناتجة عن حلقة العمل المعنية بنقل وتطوير التكنولوجيات السليمة بيئياً التي نظمها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الاونكتاد) بالاشتراك مع حكومة النرويج، والمعقودة في أوصلو في الفترة من ١٣ الى ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ ومن الاجتماع التحضيري المعني بنقل التكنولوجيا والتعاون وبناء القدرات المحلية، الذي عقد في كرتاخينا، كولومبيا، في الفترة من ١٦ الى ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، تحت رعاية حكومتي كولومبيا والولايات المتحدة الأمريكية.

٣ - وتقرير الفريق العامل هو نص غير تفاوضي. واتساقا مع الطابع المتخصص للفريق العامل والوظائف التي أسندتها اليه اللجنة، يركز التقرير على مقترحات تتعلق بالتدابير والآليات اللازمة لتعزيز نقل التكنولوجيات السليمة بيئياً واستعمالها ونشرها.

٤ - وأدرك المشاركون في الاجتماع أن تنفيذ بعض المقترحات الواردة في التقرير، لا سيما تلك المتعلقة بإعداد دراسات وقوائم معينة، قد يتطلب موارد مالية إضافية. ومن ثم شجع الاجتماع البلدان التي هي في وضع يسمح لها بذلك، وكذلك الأطراف الأخرى المعنية، على المشاركة في إدارة أو توفير الأموال اللازمة للدراسات والأنشطة الأخرى، كمساهمة في عمل لجنة التنمية المستدامة في مجال نقل التكنولوجيات السليمة بيئياً.

٥ - ويستند عدد من المقترحات الواردة في هذا التقرير الى التجارب العملية المكتسبة في المجالات القطاعية قيد نظر لجنة التنمية المستدامة في دورتها الثانية لعام ١٩٩٤. وعلى الرغم من الحاجة الى مراعاة ظروف قطاعية محددة مراعاة تامة عند اجراء مزيد من المناقشات بشأن هذه المقترحات

وتنفيذها، فإن كثيرا من هذه المقترحات يمكن تطبيقها بنجاح على المجالات القطاعية الأخرى أيضا. وينبغي للجنة التنمية المستدامة، في مداولاتها بشأن مجموعات المواضيع الواردة في جدول أعمال القرن ٢١، الاستفادة من المعلومات المقدمة بشأن المجالات القطاعية والمقترحات ذات الصلة الواردة في تقرير الفريق العامل.

٦ - ويدعو الفريق العامل اللجنة الى النظر في هذا التقرير في مداولاتها بشأن بنود جدول الأعمال ذات الصلة وذلك في الدورة الثانية للجنة التي ستعقد في أيار/مايو ١٩٩٤، إما لاتخاذ اجراء بشأنها أو لمواصلة النظر فيها.

أولا - تقييم الحالة والاتجاهات الراهنة فيما يتعلق بنقل التكنولوجيا السليمة بيئيا والتعاون

٧ - حدد الفريق العامل التطورات والأفكار التالية.

٨ - ينطوي النجاح في تطوير التكنولوجيا ونقلها والتعاون في هذا الصدد، في سياق تحقيق أهداف التنمية المستدامة، على نمو فهم مشترك بين مالكي التكنولوجيا وملتقيها لمضمون مصطلح "التكنولوجيا السليمة بيئيا". ولا يمكن اجراء هذا التقييم إلا في سياق الظروف المحددة التي من المتوقع أن تعمل في ظلها التكنولوجيا.

٩ - وفي هذا الصدد، سيكون من المفيد اجراء مزيد من الدراسة والبحث لإضفاء مزيد من الطابع العملي على مفهوم التكنولوجيا السليمة بيئيا. ويمكن تكريس الأعمال الموضوعية لوضع معايير يمكن تطبيقها فيما يتعلق بتقييم "السلامة البيئية" للتكنولوجيات. وينبغي وضع هذه المعايير في اطار مفهوم أوسع للتنمية المستدامة ومؤشرات للتنمية المستدامة.

١٠ - ويتحقق تطوير التكنولوجيات السليمة بيئيا ونقلها واستخدامها على وجه أفضل عندما يكون هناك توازن بين الطلب والعرض. والطلب على التكنولوجيات السليمة بيئيا لا ينشأ تلقائيا، لكنه سيزداد تدريجيا عن طريق بناء مستوى من الوعي البيئي يستند الى رصد حالة البيئة، ويفضي الى تبني سياسة حكومية سليمة، فضلا عن تنمية قدرات الملتقين للتكنولوجيا على تقييم التكنولوجيات المتاحة. ولموردي التكنولوجيات السليمة بيئيا دور هام، بوجه خاص، يقومون به في توفير المعلومات الملائمة عن التكنولوجيات المتاحة والناشئة بما في ذلك "أفضل الممارسات".

١١ - وتواجه البلدان النامية قيودا عديدة في جهودها المبذولة لتعزيز نقل التكنولوجيا والتعاون أو المشاركة فيهما، لا سيما فيما يتعلق بنقص الموارد المالية الكافية والقدرات البشرية والمؤسسية المحدودة. ويقتضي دعم هذه الجهود اتخاذ اجراء محدد من جانب كل من الحكومات، لا سيما من البلدان المتقدمة النمو، والمنظمات الدولية، وذلك عن طريق تدابير مثل:

(أ) تعبئة موارد اضافية جديدة وتعزيز كفاءة التدفقات المالية القائمة؛

(ب) تعزيز كفاءة برامج المساعدة الإنمائية؛

(ج) تحسين فرص وصول البلدان النامية الى التكنولوجيات السليمة بيئيا؛

(د) توفير قوائم بالتكنولوجيات الموجودة على المشاع، وتلك التي تحميها براءات الاختراع (ملكية خاصة أو عامة أو المساعدة على توفير هذه القوائم)؛

(هـ) تعزيز جهود البحث المتعلقة بالتكنولوجيات السليمة بيئيا؛

(و) التماس السبل اللازمة لتيسير زيادة توافر التكنولوجيات السليمة بيئيا الموجودة على المشاع؛

(ز) كفالة التنسيق المناسب بين الوكالات الثنائية والمتعددة الأطراف التي تدعم نقل التكنولوجيات السليمة بيئيا؛

(ح) النظر في الاستفادة من الآليات الابتكارية لتعزيز نقل التكنولوجيا والتعاون.

١٢ - وأشار الفريق العامل الى الفقرة ١ - ٥ من جدول أعمال القرن ٢١ التي تنص على أنه "عند تنفيذ المجالات البرنامجية ذات الصلة الواردة في جدول أعمال القرن ٢١، ينبغي إيلاء اهتمام خاص للظروف الخاصة التي تواجه البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. ولا بد أيضا من الاعتراف بأن هذه البلدان تواجه تحديات لا مثيل لها في مجال تحويل اقتصاداتها وأن هذا يحدث في بعض الحالات في خضم توترات اجتماعية وسياسية كبيرة".

١٣ - وبناء القدرات اللازمة لإدارة وتقييم التكنولوجيا في البلدان النامية ضروري للاستفادة من التكنولوجيات بصورة فعالة وكفؤة، سواء أكانت هذه التكنولوجيات منقولة أو مولدة ذاتيا، وللإسهام بنجاح في الترتيبات المتعلقة بالتعاون والمشاركة في مجال التكنولوجيا.

١٤ - ومن أجل الاستفادة من الدراية الفنية المتاحة في البلدان المتقدمة النمو، وفي البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية وفي البلدان النامية، ولتعزيز توليد تكنولوجيات محلية، ينبغي للبلدان أيضا أن تتوفر لديها القدرة على دعم نظامها الخاص بالبحث والتطوير في مجال الابتكار التكنولوجي السليم بيئيا. ويلزم وجود قاعدة كافية للبحث والتطوير لتوليد التكنولوجيات وتكييفها والمشاركة بنجاح في التعاون الدولي في مجال البحث والتطوير المتعلق بالتكنولوجيات السليمة بيئيا. وينبغي للبلدان المتقدمة النمو، عند الحاجة، مساعدة البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية على بناء هذه القاعدة في مجال البحث والتطوير.

١٥ - وعلى الرغم من التسليم بدور القطاع العام، يعتبر القطاع الخاص مصدرا رئيسيا للابتكار التكنولوجي وقناة أساسية يتم عن طريقها نقل التكنولوجيا ونشرها. كما أن توافر بيئة مناسبة، بما في ذلك ظروف أسواق ملائمة للتنمية، واستخدام ونقل التكنولوجيات السليمة بيئيا، يفتح امكانيات جديدة للأعمال التجارية ويدفع إلى التنافس بين الشركات الخاصة، مع مراعاة الحاجة إلى حماية حقوق الملكية الفكرية، بما يتسق مع أحكام الفقرة ٣٤-١٤ (ب) من جدول أعمال القرن ٢١. وينبغي تمكين مالكي التكنولوجيا من الحصول على عائد تجاري من استثماراتهم، مما يؤدي بالتالي إلى تشجيع الابتكار ونقل التكنولوجيا، فضلا عن توفير عائد ملائم من الفوائد المستمدة من أصحاب الدراية الفنية المحلية والتقليدية ذات الصلة، ومما لديهم من معارف وممارسات. وهذا من شأنه أيضا تشجيع الروابط بين العاملين في مجالات البحث والتطوير والعاملين في مجال استخدام التكنولوجيات السليمة بيئيا في الأغراض التجارية.

١٦ - وللحكومات والمؤسسات المالية دور هام تقوم به لايجاد البيئة الملائمة التي يمكن أن تتم فيها عمليات نقل التكنولوجيا. والأطر التنظيمية الملائمة، ومعايير الجودة البيئية، وتطبيق الممارسات وسياسات التسعير، كلها مسائل ضرورية لتعزيز نهج أكثر توجها نحو الطلب في مجال تطوير التكنولوجيات السليمة بيئيا واستخدامها في الأغراض التجارية. وهي أيضا حوافز لتشجيع وتعزيز مبادرات القطاع الخاص في مجال نقل التكنولوجيا وعدم التشجيع على نقل واستخدام تكنولوجيات ضارة بيئيا. وتحمل الحكومات الوطنية في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية على السواء، وكذلك المنظمات الدولية، مسؤولية عن وضع حد أدنى من المعايير البيئية في مجال نقل التكنولوجيا والتعاون، وتستطيع تعزيز جهودها في تنسيق الحد الأدنى من المعايير على الصعيد الدولي والمواءمة بينها.

١٧ - ويلزم، عند وضع استراتيجيات من أجل الوصول إلى التكنولوجيات ونقلها، مراعاة الجوانب التشغيلية والمالية وأدوات السياسات العامة، مع مراعاة ما إذا كانت التكنولوجيات المعنية على المشاع أو محمية عن طريق براءة الاختراع (ملكية خاصة أو عامة). وإذا لم يتم النظر في ذلك بصورة مستقلة، فسيكون من الصعوبة بمكان تحديد الاحتياجات والتكاليف ذات الصلة التي ينطوي عليها الوصول إلى هذه التكنولوجيات ونقلها.

١٨ - وينبغي أن يركز برنامج نقل التكنولوجيا السليمة بيئياً والتعاون على أنجع الوسائل المتعلقة بإدارة الموارد الطبيعية، وكذلك تجنب زيادة التدهور البيئي والعمل على تعزيز التنمية المستدامة. ومن بين المجالات التي تتطلب تركيزاً جديداً، الدور الرئيسي الذي يقوم به التعليم والتدريب والمعرفة الإدارية والدراية الفنية في عملية نقل التكنولوجيا والتعاون واستخدام تقنيات منع التلوث بوصفها الأداة الرئيسية لبرنامج حماية البيئة.

١٩ - والصناعات والمؤسسات التجارية الصغيرة والمتوسطة هي "العمود الفقري" للتجارة والصناعة في معظم البلدان النامية، ولذلك فهي فئة مستهدفة هامة في تدفق المعرفة والتكنولوجيا والدراية الفنية. وينبغي النظر في طرق لزيادة إشراك هذه الصناعات والمؤسسات التجارية بشكل مناسب في ترتيبات الشراكة التكنولوجية الطويلة الأجل، مثل الاستعانة بأشكال مختلفة من الاتصال والتعاقد من الباطن، لا سيما عند إعداد وتنفيذ المشاريع وخدمتها بعد ذلك.

٢٠ - وقد تحقق بعض النجاح في تعزيز فرص الوصول إلى التكنولوجيا السليمة بيئياً ونقلها، وفي التعاون وبناء القدرات. بيد أنه يلزم مزيد من العمل، خصوصاً فيما يتعلق بعمل ملموس على الصعيدين الوطني والدولي. ويمكن للجنة أن تدعم التقدم المحرز في هذه القضايا بأن تنظر في المقترحات الواردة في هذا التقرير.

ثانياً - تحسين الوصول إلى المعلومات المتعلقة بالتكنولوجيات السليمة بيئياً

ألف - ملاحظات عامة

٢١ - من المسلم به على نطاق واسع أن عدم توفر فرص الوصول إلى معلومات موثوقة عن التكنولوجيات الموجودة قد يكون عقبة كبيرة أمام اتباع تكنولوجيات سليمة بيئياً. وانطلاقاً من ذلك، دعا جدول أعمال القرن ٢١ المجتمع الدولي إلى اتخاذ خطوات لتحسين توزيع المعلومات المتعلقة بالتكنولوجيات الموجودة

السليمة بيئيا، ولوضع نظم وطنية ودون إقليمية وإقليمية ودولية تكون مترابطة بواسطة مراكز تبادل المعلومات الإقليمية والدولية.

٢٢ - وفي الوقت نفسه تتكاثر قواعد البيانات ونظم المعلومات - العامة منها والخاصة، والوطنية منها والدولية - التي تعالج أنواعا معينة من التكنولوجيات السليمة بيئيا وتعنى بتقديم معلومات تكنولوجية عامة. وقد دعت عدة اجتماعات دولية إلى حصر موارد المعلومات الموجودة عن التكنولوجيات السليمة بيئيا، ولكن لم تحدث حتى الآن أية دراسة شاملة لها.

٢٣ - وللحكومات والمنظمات الدولية والقطاع الخاص والاتحادات الصناعية والمهنية وغيرها من المنظمات غير الحكومية دور هام في عملية تحسين الوصول إلى معلومات عن التكنولوجيات السليمة بيئيا. وركز الاجتماع في مناقشته لهذه المسألة على الجوانب الأربعة التالية: '١' نوع المعلومات اللازمة؛ '٢' الهياكل المؤسسية المناسبة؛ '٣' المصادر الملائمة للمعلومات؛ '٤' عقبات الوصول إلى المعلومات الموجودة، ومنها المشاكل المتعلقة باتاحة البيانات بلغات مناسبة.

٢٤ - وفيما يتعلق بنوع المعلومات التكنولوجية المتاحة، من المهم التمييز بين التكنولوجيات الموجودة على المشاع وتلك التي تحميها براءات الاختراع (ملكية خاصة أو عامة)، لأن قضيتي الوصول إليها وثمنه تتأثران إلى حد كبير بهذه الأبعاد.

٢٥ - وينبغي وضع المعلومات داخل الإطار المحلي (مثل بيئة السياسة العامة والبيئة التنظيمية)، وإقامتها على أساس القطاعات، وموصولة بخدمات أخرى، وعالية المستوى بحيث تنال ثقة المستعمل. كما ينبغي أن تشمل هذه المعلومات بيانات منها الدراسات الفردية، وتتناول الأساليب الناجحة في نقل التكنولوجيا وطرق نقلها بسرعة، فضلا عن تدابير لردع نقل التكنولوجيات الضارة بيئيا.

٢٦ - كذلك يتحدد نوع المعلومات بطبيعة حاجات العملاء المستهدفين، وهم يشملون جهات متلقية مثل مؤسسات البحث، والحائزين على تكنولوجيات، والمستثمرين، وصانعي القرارات. ومن المهم أن يتسنى الدمج بين حاجات جميع هؤلاء المستعملين من خلال المعلومات المقدمة.

٢٧ - وينبغي عند إقامة شبكات للمعلومات التركيز على التطوير والوصل بين المؤسسات الموجودة فعلا على الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي والدولي، مثل مصارف البيانات، ومراكز تبادل المعلومات، ومراكز معلومات التكنولوجيا البيئية. ولدى إقامة نظم المعلومات والربط الشبكي بينها ينبغي اتباع النهج الذي يمضي من القاعدة إلى القمة، وأن يقوم ذلك على نظم مؤسسية لا مركزية.

٢٨ - ومما له أهميته في أي نظام للمعلومات أن يكون سهل الاستعمال، وقادرا على الاحتفاظ بالمعلومات وتحديثها، وجيد التمويل. والمعتقد أن نظم المعلومات المتفاعلة مثل شبكة انترنت فعالة جدا، ولكن لوحظ أن عددا من القيود مثل التكلفة والهيكل الأساسية يحول دون اشتراك مستعملين محتملين من بلدان نامية كثيرة في هذه النظم. وبدلا من ذلك قد يكون من الأنسب الأخذ بنظم معلومات مستقلة تقوم على تبادل الأقراص المدمجة ذات ذاكرة القراءة فقط (CD-ROM-s). مثال ذلك أن المنظمة العالمية للملكية الفكرية تقدم حاليا معلومات شاملة عن براءات الاختراعات مسجلة على هذه الأقراص. وينبغي إدخال برامج لتدريب المستعملين بوصفها عنصرا هاما في أي خدمة للمعلومات.

٢٩ - وقد أخذ الاجتماع في اعتباره عند نظره في أمثلة عملية لتعزيز المعلومات ونشرها الخبرات الحديثة العهد للبلدان النامية والمتقدمة النمو، ومبادرات بعض المؤسسات المالية (مثل البنك الدولي، والمؤسسة المالية الدولية، والمصارف الإنمائية الإقليمية) وشركات القطاع الخاص. كما تقوم منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بعدد من الدراسات التي تتناول قضايا أساسية تتعلق بمعلومات نقل التكنولوجيات السليمة بيثيا.

باء - مقترحات بشأن تدابير وآليات تحسين الوصول إلى المعلومات عن التكنولوجيات السليمة بيثيا

٣٠ - بحث الاجتماع مقترحات مختلفة. وقد تود اللجنة أن تنظر في المقترحات التالية:

(أ) يجب أن يكون أي تقييم لنظم المعلومات الموجودة عن التكنولوجيات السليمة بيثيا جزءا من عملية لتحسين الوصول إلى المعلومات المتصلة بنقل التكنولوجيات السليمة بيثيا. والمقترح أن تكون هذه العملية على ثلاث مراحل، وبتنسيق وتوجيه عام من مؤسسة معنية في منظومة الأمم المتحدة:

١' في المرحلة الأولى، يمكن للحكومات أن توفر قوائم بما يتصل بذلك من نظم المعلومات وقواعد البيانات ومراكز تبادل المعلومات الموجودة في بلدانها. وسيكون من شأن إصدار أية كتيبات تحتوي على هذه المعلومات، سواء أكانت مطبوعة أو الكترونية، أن ييسر الحصول عليها؛

٢' وفي المرحلة الثانية تبدأ دراسة لجمع وتقييم هذه المعلومات وبيانات أخرى حسب اللزوم، مع حصر العرض والطلب على المعلومات التكنولوجية، ودراسة فاعلية استخدامها. وستسعى هذه الدراسة إلى تحديد الثغرات في التغطية التي توفرها النظم الموجودة والنماذج التي

تبشر بالخير لاتخاذ إجراءات على هديها بالنسبة للمستقبل. والدول الأعضاء مدعوة قبل انعقاد الدورة الثانية للجنة لأن تنظر في المجالات المحددة لهذه الدراسة، وأن تقدم تقريراً عن استنتاجاتها واقتراحاتها في الدورة الثانية للجنة. وفي هذا الصدد، سيقوم المركز الدولي لبحوث التنمية في كندا اجتماعاً غير رسمي يتناول "البيئة والتنمية والمعلومات" يومي ١١ و ١٢ نيسان/أبريل ١٩٩٤؛

٣' وخلال المرحلة الثالثة، يمكن القيام، على الصعيد القطري، بتنظيم مؤتمرات مستديرة أو حوارات بشأن السياسات حسب الاقتضاء، من أجل تحديد الإقبال المحلي والوطني على معلومات التكنولوجيات السليمة بيئياً. ويمكن دعم هذه الأحداث من منظومة الأمم المتحدة والمؤسسات المالية والمانحين الثنائيين، حسب الاقتضاء؛

ونظراً لاتساع أنواع التكنولوجيات السليمة بيئياً باعتبارها مشروعاً تجريبياً، ينبغي أن يكون التأكيد مبدئياً على قطاع واحد من القطاعات التي ستعتمد فيها لجنة التنمية المستدامة في دورتها الثانية. والقطاع المقترح هو المياه العذبة، مع التركيز على تكنولوجيات لمنع تلوث المياه أو تنقيتها إذا كان التلوث ناجماً عن الزراعة والصناعة؛ وعلى تكنولوجيات لإعادة تدوير أو إعادة استعمال مياه الصرف؛ وعلى تكنولوجيات لإدارة الموارد المائية؛ وعلى تكنولوجيات لتحلية المياه؛ وعلى قطاعات أخرى حسب اللزوم. وينبغي أن يشمل ذلك التكنولوجيات المتاحة على المشاع، وتلك التي تحميها براءات الاختراع، سواء كانت ملكاً للقطاع الخاص أو العام. وهذا النهج أيضاً محاولة أولى في التحديد المنهجي لجميع المصادر الثلاثة للمعلومات عن التكنولوجيات، حسب كل قطاع؛

(ب) بناء على الدراسات المذكورة، يمكن النظر في إقامة شبكة دولية من مراكز تبادل المعلومات أو الإحالة إلى المعلومات المتعلقة بالتكنولوجيات السليمة بيئياً، وبشروط إتاحتها ونقلها؛

(ج) يمكن تشجيع الحكومات على إنشاء خدمات مركزية وطنية للإحالة إلى المعلومات المتعلقة بالتكنولوجيا الحكومية. كما يمكن تشجيع مجموعات المنظمات غير الحكومية والمنظمات التي لا تستهدف الربح على الاشتراك في الخدمات الوطنية والإحالة إلى المعلومات المتعلقة بالتكنولوجيات الحكومية؛

(د) يمكن الاستفادة من الخبرات التي تنفرد بها البلدان، بما في ذلك الخبرات الآتية من مؤتمرات مستديرة ومشاريع إرشادية في تحديد المتطلبات الوطنية من التكنولوجيات السليمة بيئياً. والحكومات مدعوة إلى الاستعانة بتقاريرها الوطنية المقدمة إلى لجنة التنمية المستدامة بما يتيح للجنة الاستفادة من خبرتها في هذا المجال.

٣١ - وقد ترغب اللجنة في إيلاء المزيد من النظر للمقترحات التالية:

(أ) هناك حاجة إلى وضع برامج للإعلام تشمل المعروضات السمعية والبصرية، وإلى دعم برامج المنظمات غير الحكومية التي تعرف الجماهير بمشاكل التلوث في الحضر والصناعة، وإلى دعم التكنولوجيات السليمة بيئياً؛

(ب) يمكن أيضاً توسيع فكرة مراكز تبادل المعلومات بحيث تشمل مبادرات القطاع الخاص، وذلك بإنشاء "وكالات مستقلة لنقل التكنولوجيا". فهذه الوكالات تصلح لأن تكون حلقات اتصال بين الجهات الأصلية والجهات المتلقية للتكنولوجيا، وتشجع على زيادة مساهمة القطاع الخاص في نقل التكنولوجيات السليمة بيئياً؛

(ج) يمكن إجراء دراسة على القضايا والخيارات التي تتعلق بإيصال ونقل المعلومات عن التكنولوجيات المتاحة على المشاع. ويمكن إجراء حصر للتكنولوجيات المتاحة على المشاع على أساس كل قطاع على حدة. ويمكن أن يقترن تنفيذ ذلك باقتراح وضع قوائم بالمعلومات التكنولوجية وشروط استخدامها بكفاءة، كما جاء في الفقرة ٣٠ (أ) أعلاه.

ثالثاً - القدرات المؤسسية وبناء القدرات

ألف - ملاحظات عامة

٣٢ - إن بناء القدرات هو عنصر حاسم لإدارة التكنولوجيا، وينبغي النظر إليه كشرط مسبق، إلى جانب بناء الوعي العام، في تقييم ونقل التكنولوجيات السليمة بيئياً وتكييفها واستخدامها وإدارتها والنهوض بها وتطويرها. وينبغي أن يركز بناء القدرات على تطوير المعرفة والهيكل الأساسية القائمة، وأن يستهدف تعزيز القدرة على تخطيط ورصد وتشجيع البرامج المتعلقة بالابتكار التكنولوجي التي تعود بالنفع على البيئة والتنمية. ولا ينبغي النظر إلى بناء القدرات لإدارة التكنولوجيا بمعزل عن السياق الشامل للتنمية الاجتماعية - الاقتصادية ولكن بالارتباط بها مع مراعاة المناظير الإنمائية الطويلة الأجل.

٣٣ - وينبغي النظر إلى مفهوم بناء القدرات لإدارة التكنولوجيا بالارتباط مع المعلومات، والهيكل المؤسسي والإطار القانوني، وصنع القرار، والقدرات اللازمة لتقييم التكنولوجيا والمخاطر البيئية، والتدريب في مجال حقوق الملكية الفكرية والمفاوضات المتعلقة ببراءات الاختراع. ومن ثم فإن من الضروري التوجه إلى الصعيد الوطني لتحديد الاحتياجات والطلبات والأولويات المحلية عن طريق إجراء تقييم متعمق في هذا الشأن.

وينبغي أن تقوم عملية بناء القدرات في مجال إدارة التكنولوجيا على احتياجات البلدان وعلى الطلبات في هذا المجال.

٣٤ - ويمكن لمنظومة الأمم المتحدة القيام بدور حيوي في مساعدة البلدان النامية في جهودها المبذولة لبناء قدراتها في مجال نقل التكنولوجيا والتعاون، بما في ذلك عن طريق التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ومن خلال برامج مثل بناء القدرات في القرن ٢١ والتي ينبغي توسيع نطاقها وتعزيزها لدعم الحكومات في جهودها الرامية إلى تعزيز قدراتها ذات الصلة بالتكنولوجيات السليمة بيئياً.

٣٥ - وينبغي، لدى إيجاد حلول إقليمية للمشاكل التكنولوجية بطريقة مجدية من حيث التكلفة، مع تقاسم المناظير الاجتماعية - الاقتصادية المشابهة، زيادة تعزيز إمكانيات التعاون بين الجنوب والجنوب ودعمها.

باء - مقترحات بشأن تدابير وآليات تعزيز الجهود
المبذولة لبناء القدرات

٣٦ - قد تود لجنة التنمية المستدامة النظر في المقترحات التالية:

(أ) إجراء دراسات حالة بشأن تقدير الاحتياجات على الصعيد الوطني. إن تقدير الاحتياجات اللازمة لبناء القدرات والتنمية المؤسسية المرتبطة بالتكنولوجيات السليمة بيئياً، يمكن أن يفيد في تعزيز تطوير تلك التكنولوجيات ونشرها ونقلها. ومن أجل الاستفادة على نطاق أوسع من التجارب المكتسبة من تلك العمليات، ينبغي أن تشجع لجنة التنمية المستدامة البلدان على إجراء دراسات الحالة.

٣٧ - تقدير الاحتياجات. ينبغي لتقدير الاحتياجات على الصعيد الوطني أن يحقق النتائج ويقوم بالوظائف التالية:

أ - توفير أداة للإدارة من أجل زيادة الكفاءة والفعالية في نشر التكنولوجيات السليمة بيئياً؛

ب - إيجاد وعي بيئي لدى القطاعين العام والخاص على السواء؛

ج - نقل التكنولوجيات السليمة بيئياً، المحلية والخارجية، وتكييفها وتطويرها ونشرها؛

- د - تعديل السياسات والتشريعات وآليات التنفيذ والتمويل؛
- هـ - وضع مجموعة من التوصيات أكثر تحديدا لتحسين أداء العناصر الفاعلة ذات الصلة.

٢٢. المنهجية . تتألف المنهجية من العناصر التالية:

- أ - بيان المشاكل البيئية القطاعية البالغة الأهمية ووصفها ووضع أولويات لها وذلك في سياق عملية التخطيط الوطني للتنمية المستدامة؛
- ب - القيام على الصعيد القطاعي بتحديد الجانب العلمي/التكنولوجي للمؤسسات والآليات المعنية ومدى فعاليتها (السياسة البيئية، وهياكل البحث والتطوير، والمنظمات غير الحكومية، والشركات الصغيرة والمتوسطة). وقد تشمل أيضا ما يلي: المهارات والخبرات الفردية، وآليات التعاون المؤسسي والآليات اللازمة لكفالة المساءلة والامتثال؛
- ج - تقييم الحواجز المتعلقة بالمعرفة المؤسسية والقانونية والتكنولوجية والمالية وغيرها من الحواجز التي تؤثر على فعالية وكفاءة تطوير وتطبيق التكنولوجيات السليمة بيئيا؛
- د - تحديد الروابط الدينامية بين هياكل المعرفة والعناصر الفاعلة التالية: صانعو السياسات الحكومية، وشركات الأعمال، ومؤسسات الرصد، والمنظمات المدنية، ومصادر المعلومات الدولية؛
- هـ - إعداد الوسائل والسبل اللازمة لإزالة الحواجز وتحديد من ينبغي عليه القيام بعمل معين وبأي تكلفة.

وينبغي تشكيل المنهجية بأسلوب يحفز أيضا على المقارنة الدولية وتبادل المعلومات على الصعيد الدولي.

٢٣. هيكل التنفيذ. من الأفضل ضرورة قيام الخبراء في البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو بعمليات تقدير الاحتياجات. ولدى تنفيذ هذه العمليات، ينبغي الاستفادة القصوى من

المعلومات المتاحة لدى هيئات الأمم المتحدة، مثل الدراسات التي يضطلع بها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) بشأن أولويات واحتياجات البلدان النامية فضلا عن الاستفادة من الاستراتيجيات الوطنية الحالية بشأن التنمية المستدامة. وينبغي تشجيع جميع الأطراف المعنية على الاستفادة من الفترة التي تسبق الدورة الثانية للجنة في زيادة تطوير المنهجيات وتحديد البلدان الرائدة ومصادر التمويل.

(ب) مراكز التكنولوجيا البيئية. تعد مراكز التكنولوجيا البيئية وسيلة واعدة لتعزيز نقل التكنولوجيات الملائمة وتكييفها وتطويرها، بما في ذلك التكنولوجيات المستمدة من مصادر محلية، مع مراعاة الظروف والموارد والاحتياجات المحلية. وينبغي تعزيز الجهود المبذولة للشروع في بناء مراكز التكنولوجيا البيئية أو تعزيزها في البلدان النامية وذلك على الصعيد الوطني وعلى الصعيدين دون الإقليمي والإقليمي كلما كان ذلك مجديا. وينبغي عمل مفاضلة سواء حسب القطاع أو حسب النطاق الجغرافي. وسوف تتمتع المراكز الإقليمية للتكنولوجيا، بين أمور أخرى بميزة الاشتراك في الهيكل الاجتماعي وتقاسم التكاليف ذات الصلة. ويمكن استعراض النموذج الذي يمثله الفريق الاستشاري للبحوث الزراعية الدولية لاحتمال تكراره. ويمكن لمراكز التكنولوجيا البيئية البدء في عمليات البحث والتطوير المتعلقة بالتكنولوجيات السليمة بيئيا، وتيسير التعاون التكنولوجي بين مختلف الشركاء على الصعيدين الوطني والإقليمي.

(ج) "مراكز وحيدة لإجراءات الاستثمار" يمكن إنشاء "مراكز وحيدة لإجراءات الاستثمار" داخل البلدان النامية بالاقتران مع مراكز التكنولوجيا البيئية أو ككيانات مستقلة. ويمكن أن تساعد هذه المراكز المستثمرين والعلماء وغيرهم من المستعملين المهتمين على الحصول من مصدر واحد على جميع المعلومات المطلوبة بشأن شروط الاستثمار. وستتولى هذه "المراكز" إضفاء الطابع المركزي على المعلومات المتاحة داخل البلد فيما يتعلق بجميع الجوانب المتصلة بالشروط الوطنية المتعلقة بنقل التكنولوجيا. وستعمل كمراكز إحالة لتقديم المعلومات وغيرها من الخدمات (على سبيل المثال، الخدمات الاستشارية) المتصلة بنقل التكنولوجيا.

٣٧ - وقد ترغب اللجنة في إيلاء المزيد من النظر للمقترحات التالية:

(أ) يعد وضع أساس للمقارنة وسيلة فعالة لتقييم ورصد وتشجيع أفضل معايير الممارسة على مستوى الشركة. وينبغي إقامة جهد تعاوني بين الهيئات الدولية المختصة وشركات القطاع الخاص لإيجاد وسائل مقبولة لزيادة فعاليتها؛

(ب) يمكن التشجيع على الانتظام في أفرقة تضم الخبراء الوطنيين والخبراء الأجانب والمنظمات والمؤسسات الوطنية والأجنبية، بما في ذلك الشركات عبر الوطنية والمحليات الأجنبية والوطنية لتبادل الدراية الفنية والتكنولوجيا. وينبغي أن تكون الأفرقة المشكلة على هيئة مجموعات من الشركاء لها أدوار محددة ومصالح متبادلة. وينبغي تنفيذ مهام أي فريق مع وجود أهداف محددة تحديدا دقيقا وبأسلوب يؤدي إلى إحراز النتائج؛

(ج) يمكن إنشاء أفرقة وطنية للإدارة على الصعيد الوطني لإدارة أنشطة محددة معنية بنشر التكنولوجيات السليمة بيئيا في القطاعات ذات الأولوية. وينبغي أن تعمل هذه الأفرقة على تعزيز التعاون بالاشتراك مع نظرائها في البلدان الأخرى وكذلك مع المجتمع الدولي؛

(د) يمكن تشجيع عمليات الشراكة الوطنية بين مختلف الكيانات الوطنية، بما في ذلك الحكومات والقطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية، والأوساط الأكاديمية، والجمهور بوجه عام. ومن شأن النهج القائم على المشاركة في صنع القرار المتعلق بمجالات الأولوية ذات الاهتمام الوطني وتنفيذها، أن يحدث عملية ديناميكية لتركيز المعرفة والموارد المتاحة في البلد، فضلا عن تلك الواردة من مصادر خارجية.

رابعاً - الترتيبات المالية والشراكة التكنولوجية

ألف - ملاحظات عامة

٣٨ - ناقش الفريق العامل أهمية بحث التدابير والآليات العملية والمجدية لتعبئة الموارد المالية، بما في ذلك تعبئة موارد جديدة وإضافية لتمويل نقل التكنولوجيا وبناء القدرات تمشيا مع الفصول ذات الصلة من جدول أعمال القرن ٢١. ومع التسليم بأن مسألة التكنولوجيا تعتمد أيضا على توافر الموارد المالية، فإنه من الضروري استكشاف آليات ووسائل جديدة لتمويل التكنولوجيا والنظر في اتخاذ تدابير عملية وملموسة. وعلى الرغم من معالجة عدد من الاحتمالات المختلفة، فقد ركز الفريق العامل على عدد قليل من المقترحات لكي تنظر فيها اللجنة. وفي هذا الصدد، لوحظ أن إجراء مناقشة متعمقة لترتيبات وآليات التمويل اللازمة لتمويل التكنولوجيا، سيكون جزءا من المناقشة الشاملة بشأن تمويل تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، التي جرت في إطار اجتماع الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية الذي انعقد فيما بين الدورات والذي تم في نيويورك في الفترة من ٢٨ شباط/فبراير إلى ٢ آذار/مارس ١٩٩٤. ومن ثم وجد الفريق العامل أنه من المفيد تقديم نتائج التقرير المتعلق بتمويل نقل التكنولوجيا وبناء القدرات إلى الفريق العامل المعني بالتمويل لإيلائها مزيدا من النظر.

٣٩ - وجاء في الفقرة ٤-١ من جدول أعمال القرن ٢١ ما يلي:

"ولسوف تتطلب الأهداف الإنمائية والبيئية لجدول أعمال القرن ٢١ تدفقا سخيا من الموارد المالية الجديدة والإضافية إلى البلدان النامية، كيما تغطي التكاليف الإضافية الناجمة عن الإجراءات التي يتعين عليها اتخاذها لمعالجة المشاكل البيئية العالمية مع التعجيل بالتنمية المستدامة".

٤٠ - وفضلا عن التسليم بأهمية تشجيع تعبئة القطاع الخاص للاستثمار في مجالات التعاون التكنولوجي ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات، بما في ذلك عن طريق مختلف أشكال الشراكة التكنولوجية، جرى أيضا التشديد على دور الحكومات في تهيئة الظروف المواتية لتشجيع القطاعين العام والخاص على ابتكار وتسويق واستخدام التكنولوجيات السليمة بيئيا. ومن المرجح أن تكون للجهود التي ترمي إلى تشجيع الاستثمار من جانب القطاع الخاص، مثل التقليل من الحواجز التجارية، وتشجيع التنافس، وفتح الأسواق للتعاون الأجنبي، وخفض الضرائب المفروضة على الشركات، والسماح بتعويم أسعار صرف العملات وغير ذلك من إصلاحات السوق، وإعادة تشكيل القطاعات، أثر كبير على تحسين إمكانية الوصول إلى رأس المال والتكنولوجيات الجديدة.

٤١ - وأشير إلى أن تحديد أسعار الموارد الطبيعية بطريقة منطقية هو أمر أساسي لنقل التكنولوجيا والتعاون التكنولوجي. فعلى سبيل المثال، سوف يؤثر سعر الطاقة بشكل مباشر على مستوى الاستثمار المجدي ماليا، وحجم الأسواق المحتملة، ومدى استعداد الشركات والأفراد لاستحداث التكنولوجيات الجديدة وإضفاء الطابع التجاري عليها، وعلى مدى استعداد هؤلاء لشراء هذه التكنولوجيات وتركيبها. ومع ذلك، يمكن أيضا للأثر الاجتماعي للتحديد الدقيق لأسعار الطاقة أن يضاهي الفوائد الاجتماعية لهذا التسعير. لذلك فإن الإعانات التي تقدم فيما يتعلق بالطاقة التي يستخدمها فقراء المستهلكين كثيرا ما تكون ضرورية ولكن ينبغي ألا تفضي بصورة عامة إلى الإعانة المالية في قطاع الطاقة بأسره.

٤٢ - ولدى مناقشة الطرق والوسائل الابتكارية لتمويل نقل التكنولوجيا السليمة بيئيا، ينبغي النظر في آليات تخفيف الدين وغيرها من الآليات الابتكارية مثل عمليات إلغاء الدين مقابل تطبيق التكنولوجيات السليمة بيئيا. وفي هذا الصدد، أشير إلى اجتماع كرتاخينا الذي اقترحت فيه إمكانية إنشاء صندوق لفضلات السيولة بالجمع بين الأموال المتأتية من عدة عمليات لمقايضة الدين وآليات أخرى لتخفيف الدين.

٤٣ - ويمكن تعزيز المستوى الحالي لتمويل المساعدة في نقل التكنولوجيا المقدمة إلى البلدان النامية عن طريق عدة سبل منها، على سبيل المثال، تحسين تنسيق وترجيح المساهمات المقدمة من مختلف المانحين.

باء - مقترحات بشأن تدابير وآليات
تحسين تمويل التكنولوجيا

٤٤ - قد ترغب اللجنة في أن تنظر في المقترحات التالية:

(أ) أبدي اهتمام كبير بإمكانيات المشاريع المشتركة، التي تعتبر آلية مفيدة لتخصيص الموارد المالية لتنمية التكنولوجيات السليمة بيئياً وإضفاء الطابع التجاري عليها. ويمكن أن ينشأ لهذه المشاريع المشتركة مرفق تمويل تشترك فيه المؤسسات المالية المتعددة الأطراف والمصارف الإقليمية والمانحون الثنائيون والقطاع الخاص. إذ تستطيع هذه الآلية التقليل من المجازفة المرتبطة باستحداث منتج جديد، وتستطيع توفير حوافز على جلب التكنولوجيا ذات الكفاءة إلى ساحة السوق. كما يمكن لجهود المشاريع المشتركة أن تشمل المنظمات الإقليمية والمتعددة الأطراف والمؤسسات المالية الأخرى؛

(ب) وقبول بعين العطف اقتراح يدعو إلى إنشاء صندوق لرأس مال المشاريع لأنواع معينة من التكنولوجيات البيئية. إذ تستطيع مثل هذه الصناديق تعبئة رأس المال من القطاعين العام والخاص معاً لمساندة استثمارات القطاع الخاص في مشاريع البيئة، وتعتبر هذه الاستثمارات أجنبية إلى حد كبير. وينظر إلى هذه الاستثمارات على أنها مكسب للطرفين بمعنى أنها سوف توفر للشركاء في المشاريع الخاصة من البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية عائدات مقبولة بشأن الاستثمارات كما ستزود بالاقتصادات النامية بالدراية الفنية المرتبطة بتكنولوجيات جديدة جربت تجارياً وللنتائج المحتملة للنمو الاقتصادي. ويلزم إجراء دراسات جدوى أكثر تفصيلاً للوقوف على طرائق إنشاء هذه الآلية. وحث الاجتماع البلدان على إجراء مثل هذه الدراسة وعلى اقتسام النتائج المحرزة والتجارب المكتسبة مع الدول الأعضاء المهمة؛

(ج) وأعرب عن تأييد لفكرة "BOT"، وهي ترتيبات (التشييد - التشغيل - النقل) خاصة فيما يتعلق بتشغيل وتشغيل الوحدات الكبيرة لمعالجة الفضلات التابعة للبلديات وباسترداد تكاليفها. ففي هذا النموذج تقوم شركة خاصة بإقامة المشروع وبتشغيله إلى أمد يكفي لاسترداد دينها وتحقيق عائد على الأسهم، ومن ثم تقوم بتحويل ملكيته إلى الحكومة المضيفة. ويجري تمويل المشروع عادة على أساس "المصدر المحدود" - أي أن الإيرادات الآتية من المشروع فقط هي التي تستخدم في التسديد للمقرضين والمستثمرين. وتستمد إيرادات "BOT" إما من الرسوم التي تفرض على المستخدمين أو من مبلغ محدد سلفاً من قبل الحكومة، بصرف النظر عن مدى الاستخدام. ومع ذلك ينبغي في مثل هذه المشاريع وضع التشديد اللازم على تشجيع الجهود والقدرات الوطنية؛

(د) وأعرب عن رأيه أنه يلزم إجراء مزيد من الدراسة لفكرة ترتيبات الملكية الوسيطة، مثل إقامة مصرف لحقوق التكنولوجيا السليمة بيثيا (ESTRB)، لكي يقوم بدور السمسار فيما يتعلق بحياسة براءات الاختراع للتكنولوجيات السليمة وبإتاحتها للبلدان التي تحتاج للمساعدة التقنية، وبصفة خاصة للبلدان النامية، بشروط مواتية.

٤٥ - وربما تكون المقترحات المتعلقة بتدابير وآليات التمويل المحدد القطاعات لنقل التكنولوجيا بحاجة لمزيد من المناقشة من قبل اللجنة.

خامسا - مسائل أخرى

٤٦ - أشار الفريق العامل إلى أنه سيكون من المستصوب القيام بعمل أثناء الدورات بشأن المسائل التي ترمي إلى تيسير عقد دورات اللجنة في المستقبل. وقيل إن هذا الفريق العامل المخصص هو ذاته كان أداة مفيدة وقد تمكن من إحراز تقدم في مجال نقل التكنولوجيا.

٤٧ - وأوصى الفريق العامل أنه ينبغي، في الأنشطة التي يجري الاضطلاع بها فيما بين الدورات مستقبلا، أن يتحول التركيز من المناقشات والمقترحات العامة إلى مناقشات ومقترحات أكثر تحديدا، خاصة فيما يتصل بالمسائل القطاعية والمتداخلة القطاعات من جدول أعمال القرن ٢١. وأوصى الفريق العامل كذلك بأن يستمر العمل على إشراك الخبراء في أنشطة ما بين الدورات، بما في ذلك الخبراء الذين تسميهم الحكومات والجهات الأخرى، وبالمحافظة على الطابع الحكومي الدولي لأي ترتيب يعقد فيما بين الدورات. وبالإضافة إلى ذلك ينبغي التنسيق الوثيق مع الأعمال التي تضطلع بها المؤسسات الأخرى لمنظومة الأمم المتحدة.

٤٨ - وأوصى الفريق العامل للجنة بأن تأخذ في الاعتبار، أثناء دورتها الثانية، هذه الآراء لدى النظر في الأنشطة التي يمكن الاضطلاع بها مستقبلا فيما بين الدورات، بما في ذلك النظر فيما إذا كان ينبغي الاستمرار في الترتيب المتمثل في إنشاء فريق عامل مخصص من هذا القبيل.

سادسا - المسائل التنظيمية

ألف - افتتاح الدورة ومدتها

٤٩ - اجتمع الفريق العامل بمقر الأمم المتحدة في الفترة من ٢٣ إلى ٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٤، وفقا لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١٤/١٩٩٣ المؤرخ في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٣. وعقد الفريق العامل ست جلسات (الأولى إلى السادسة).

٥٠ - وافتتح الدورة رئيس لجنة التنمية المستدامة، السيد رازالي اسماعيل (ماليزيا).

٥١ - وأدلى ببيانات استهلالية الأمين العام لتنسيق السياسات والتنمية المستدامة ورئيس مؤسسة التنمية البشرية وفرع التكنولوجيا التابعين لإدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة.

٥٢ - كما أدلى ببيانات ممثلو كولومبيا والنرويج والولايات المتحدة الأمريكية.

باء - الحضور

٥٣ - حضر الدورة ممثلو جميع الدول الأعضاء في لجنة التنمية المستدامة. وحضرها كذلك مراقبون عن الدول الأخرى الأعضاء في الأمم المتحدة والدول غير الأعضاء، وممثلو مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ومراقبون عن المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية. وترد في المرفق الأول لهذا التقرير قائمة بأسماء المشتركين.

جيم - انتخاب الأعضاء

٥٤ - في الجلسة الأولى، المعقودة في ٢٣ شباط/فبراير ١٩٩٤، انتخب الفريق العامل، بالتزكية، السيد ماريوس انثوفين (هولندا) رئيساً.

دال - جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

٥٥ - في الجلسة الأولى، المعقودة في ٢٣ شباط/فبراير، قام الفريق العامل بإقرار جدول أعماله المؤقت، الذي يرد في الوثيقة E/CN.17/ISWG.1/1994/1 (انظر المرفق الثاني).

هاء - الوثائق

٥٦ - ترد قائمة الوثائق التي عرضت على الفريق العامل في المرفق الثالث لهذا التقرير.

المرفق الأول

الحضور

الأعضاء

الاتحاد الروسي:

أستراليا:

ألمانيا:

إديث كويرزنغر، ونوت بير، واستيفان بيتزلويتز، و ك. ج. كريز،
وجورغن فيندروث

أنتيغوا وبربودا:

أندونيسيا:

أوروغواي:

إيسلندا:

إيطاليا:

س. غاريا، وولتر غانابيني

باكستان:

البرازيل:

رونالدو موتا ساردينبرغ، وبيدرو موتا بينتو كولهو، وريجيس بيرسي
آرسلانيان، ولويس انطونيو باريثو دو كاسترو

بربادوس:

بلجيكا:

هنري دومونت، و ج. انجيلين، وفيليب بيترز

بلغاريا:

ريكو رايشف

بنن:

رينيه فاليري مونغي، وروغاتين بياو

بورкина فاسو:

بولندا:

باويل بلاستيك

<u>بوليفيا:</u>	أروين اورتيز - غانداريلاس
<u>بيلاروس:</u>	اليكسي أ. مويخوف، وغريغروي أ. بوروشكو
<u>تركيا:</u>	سيما ألبان، وليفنت مورات برهان، وحسين أفني كارشوغلو
<u>تونس:</u>	صلاح الدين عبدالله، وعمر العرضاوي، وفريعه جعفر، وسالم القلي، وغازي جمعة
<u>الجزائر:</u>	مراد أحميه
<u>الجمهورية التشيكية:</u>	بيدريتش مولدان
<u>جمهورية تنزانيا المتحدة:</u>	
<u>جمهورية كوريا:</u>	وونيل شو، ودونغ ووك كيم، وهونغ جيه إم، وهون شوى، وهو-سينغ ري
<u>سري لانكا:</u>	س. ب. ديساناييك
<u>سنغافورة:</u>	شو تاي سوو، وفيجي مينون، وبيرهانودي غافور
<u>شيلي:</u>	غونزالو بيغز
<u>الصين:</u>	نيي ميشينغ، ووانغ زيالونغ
<u>غابون:</u>	
<u>فانواتو:</u>	
<u>فرنسا:</u>	مونيك باربو، وبرنارد ديفين، وفيليب ديلكاروى
<u>الفلبين:</u>	غل بيلتران
<u>فنزويلا:</u>	
<u>كندا:</u>	جون فريزر، ومارك غون، وسوشمان غيرا، وكارول نيلدير - كورفاري، وجنيفر آيرش
<u>كوبا:</u>	رامون بيكس مادروغا
<u>كولومبيا:</u>	رودولفو جراميلو، وجوانيتا كاستانو وهرناندو كلافيخو

ماليزيا: س. ثاناراجاسينغام، ومحمد نوردين حسن، وحسين حنيف، وبحر الدين عبد الرحمن

مصر: مصطفى طلبه، وسمية سعد، وطارق جنينة

المغرب: مصطفى بنونه، وأحمد أمزيان

المكسيك: غيراردو لوزانو، وديفيد ناجيرا، وباتريشيا بلمار

ملاوي:

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية: سوما شاكرابارتي، وكريس أوستن، وكريستوفر يارنيل، وآن غرانت، وفيكيتوريا هارس، وروبن بارنيت

ناميبيا: آرنولد فان كنت

النرويج: غتورم فيك، وبول هوفيث

نيجيريا:

الهند:

هنغاريا: استفان غيبنار

هولندا: ماريوس انتوفين، وجوك وولر، وك. ج. مونيغ، وأرجان هامبيرغر، وبول هاسينغ، وب. ل. لوف، ومارغوت دو جونغ

الولايات المتحدة الأمريكية: وليم ميلام، وروبرت ج. فورد، وجون ب. ماكغينس، وجورج هيرفيرث، وبيزا ويليامز - مانيفولت، وميشيل كابلان، وديفيد جيراد، وجيمس

غالوب، وماريو سالزار

اليابان: تاكاو شيباتا، وكينكي شينودا

الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي مثلت بمراقبين

الأرجنتين، اسبانيا، استونيا، اسرائيل، ايران (جمهورية - الاسلامية)، ايرلندا، بيرو، تايلند، ترينيداد وتوباغو، جزر البهاما، الدانمرك، زمبابوي، السويد، العراق، عمان، غيانا، غينيا - بيساو، فنلندا، كينيا، لاتفيا، ليتوانيا، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، ميانمار

الدول غير الأعضاء التي مثلت بمراقب

سويسرا

الأمانة العامة للأمم المتحدة

منظمة الأمم المتحدة للطفولة، جامعة الأمم المتحدة

الوكالات المتخصصة ومجموعة "غات"

منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونيسكو)

المنظمات الحكومية الدولية

الجماعة الأوروبية، منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي

المرفق الثاني

جدول الأعمال

- ١ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.
- ٢ - لمحة عامة عن الحالة الراهنة والاتجاهات فيما يتصل بنقل التكنولوجيات السليمة بيئيا.
- ٣ - إمكانية الوصول الى المعلومات المتعلقة بالتكنولوجيات السليمة بيئيا.
- ٤ - القدرات المؤسسية وبناء القدرات.
- ٥ - الترتيبات المالية والشراكة التكنولوجية.
- ٦ - مسائل أخرى.
- ٧ - اعتماد تقرير الفريق العامل.

المرفق الثالث

قائمة بالوثائق التي عرضت على الفريق العامل في دورته الأولى

<u>رمز الوثيقة</u>	<u>بند جدول الأعمال</u>	<u>العنوان أو الوصف</u>
E/CN.17/ISWG.1/1994/1	١	جدول الأعمال المؤقت
E/CN.17/ISWG.1/1994/2	٢ و ٣ و ٤ و ٥	تقرير الأمين العام عن نقل التكنولوجيا السليمة بيئياً والتعاون وبناء القدرات في ميدان التكنولوجيا
E/CN.17/ISWG.1/1994/3	٢ و ٤	رسالة مؤرخة ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لتونس لدى الأمم المتحدة يحيل بها نص الوثيقة المعنونة "مركز التكنولوجيا البيئية في تونس".

— — — — —